

22-الفقه الشافعي: "مصارف الزكاة" من لا تجوز لهم الزكاة" زكاة

الفطر د. ياسر النجار #الخلاصة_الشافعية

ياسر النجار

بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. كما قد توقفنا مع حضراتكم عند الدرس الثاني والعشرين من شرح كتاب الخلاصة الفقهية على مذهب السادة الشافعية عند مصارف الزكاة - 00:00:00

والاليوم ان شاء الله نتكلم عن مصارف الزكاة والاصناف الذين يجوز لهم ان يأخذوا من الزكاة والاصناف الذين لا يحق لهم ان يأخذوا من الزكاة وزكاة الفطرة. عندنا مصارف الزكاة محصورة في ثمانية اصناف - 00:00:45

وهذه الاصناف الثمانية قد نص عليها القرآن الكريم في قول الله سبحانه وتعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل. فريضة من الله والله - 00:01:00 علیم حکیم والله سبحانه وتعالیٰ لما قال انما هذہ ادۃ حصر يعني لا تجوز الزکاة الا لهذہ الاصناف الثمانیۃ فقط احنا عندنا الاصناف الذين يحق لهم الاخذ من الزکاة هم ثمانیۃ اصناف. اللي هم المذکورون امام حضراتکم. الان بيان هذہ الاصناف اول - 00:01:19 صنف وتنانی صنف هم الفقراء والمساكين. عندنا الفقراء والمساكين هم اهل الحاجة الذين لا يجدون ما يكفيهم. والفقیر السادة الشافعیۃ هو اشد حاجة من المسکین والمسکین هو اعلى من الفقیر. فمثلا لو ان الانسان يحتاج الى مسلا الف دولار في مصروف في الشهر مسلا فالفقیر - 00:01:39

هو من لا يوجد عنده الف دولار ولا يوجد عنده اي شيء او يوجد عنده او حتى بعمله اقل من نصف الالف دولار يعني اقل من خمسمائة. فان كان عنده خمسمائة - 00:02:02

في اقصى الا انه لا يكون عنده الالف كاملة فهذا هو المسکین. فالفقیر اشد حاجة من المسکین. والفقیر هو المعدم تماما من يجد اقل من نصف ما يحتاجه. والمسکین هو ما يجد النصف فاكثر لكن يحتاج ايضا الى ما يكمل به حاجته - 00:02:15 في آآ يعني باقي اليوم طيب عندنا الفقراء والمساكين. طب ما هو الغنى المانع من الاخذ من الزکاة؟ يعني متى نقول ان هذا الانسان غني؟ لا يجوز ان يأخذ من الزکاة. ومتى نقول - 00:02:35

ان هزا ان هزا فقیر يجوز له ان يأخذ من الزکاة. اول شيء ان الزکاة لا يصرف منها لغنى تمام؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال تؤخذ من اغنيائهم وتترد على فقرائهم. ولا حظ فيها لغنى كما قال النبي صلى الله عليه وسلم. طيب ممكن - 00:02:48 يكون الانسان عنده مال و حتى قد يكون عنده نصاب مال. تمام؟ ولكنه يحتاج. يعني مسلا فرضنا ان انسان مسلا عنده نصاب خمسة وثمانين جرام من الذهب اللي هو عشرين من الذهب. تمام؟ طيب عشرين مثقال دي او عنده تجارة محل مسلا عنده محل عشر تلاف دولار - 00:03:05

يعني في بضاعة بعشرة الاف دولار. الا ان الربح اللي بيطلع منها كل شهر لا يكفيه هو ومن يعوله من زوجة وام مسلا او ابناء او اب او شيء. فهنا الان حتى وان كان يملك نصابا زكريا الا انه اذا كان محتاجا يجوز له الاخذ من الزکاة. فالامر - 00:03:25 تعتبر بالكافية فمن وجد من الاثمان او غيرها ما يكفيه ويكتفى من يمونه فهو غني حتى ولو لم يكن عنده نصاب. يعني مسلا فرضنا ان فرق واحد موزف مسلا راتبه الشهري مسلا آآ الف دولار. الالف دولار لم يبلغ النصاب. لكن اخر الشهر بيجي الالف دولار بيكتفى ويكتفى اولاده - 00:03:45

كل هؤلاء عند اذن هزا لا يحل له ان يأخذ من الزكاة. لانه وان كان لم يملك نصابا زكوية الا انه عنده كفايته. فلا تحل له الزكاة في في هذه الحالة وكذلك من لم يملك شيئا وهو غير محتاج. يعني فرضنا انسان هو اصلا ليس معه وهو اصلا ليس محتاج. يعني واحد عنده حثة دونم ولا فدان ارض او شيء - 00:04:04

وآكل وشرب من الارض هزه وكافيته وهو لا يحتاج الى اي شيء. بيحلب البقرة يشرب منها شوية اللبن وبياكل من الارض واموره ماشية. فهزه ايضا لا تحل له الزكاة. فان لم يجد ذلك وكان محتاجا حلت له الصدقة. ولو كان ما عنده يبلغ نصابا بل نصابا زكوية. يعني 00:04:24-

انسان عنده خمسة من الابل. خمسة من الابل تجب فيها شاي. يبقى ده نصاب من الابل. عنده اربعين غنم. عنده آثلاثين بقرة. يعني 00:04:44- عنده انصبه الا انه مسلا عنده اسرة -

كبيرة هو مسؤول عن اولاده طار. فعنده ما يخرج من هذه الاموال لا يكفيه هو واؤلاده فيجوز له الاخذ من الزكاة. فالمعتبر عند السادة الشافعية هو الحاجة. فان كان محتاجا جاز له الاخذ من الزكاة ولو كان يملك انصبة زكوية وان لم يكن محتاجا - 00:04:54 يجوز له الاخذ من الزكاة حتى ولو لم يكن عنده شيء طيب. اعطاء الفقير والمسكين القادرين على الكسب. يعني فرضنا الانسان الان هو فقير ومسكين صحيح. لكنه قادر على الكسب قادر على انه يعمل - 00:05:14

تمام. فهل يجوز له الاخذ من الزكاة في هذه الحالة ام لا قالوا من كان من الفقراء والمساكين قادر على كسب كفايته وكفاية من يمونه او تمام الكفاية لم يحل له الاخذ من الزكاة ولا يحل - 00:05:27

اعطاء منها ولو اعطاه لا تجزئ عنه هذه الزكاة. لماذا؟ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حظ فيها لغنى ولا لقوى مكتسب يعني 00:05:42 انسان قوي بيكتسب. وقال صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة لغنى ولا لزي مرة سوي. الانسان اللي عنده الایه؟ القدرة - والشدة على العمل يعني. تمام؟ فنحن نقول مسلا الان واحد موظف عنده بيجي له الراتب الراتب دي يكفيه هو وزوجته او هو وزوجته واولاده. وحتى لو لم يعني هو لا يحتاج - 00:06:02

من هزا. هزا يكفيه وان لم يكن عنده نصاب. فعنده اذن لا يحل له ان يأخذ من الزكاة. فان لم يجد الكسب من يستعمله حلت له الزكاة. يعني فرضنا انسان - 00:06:15

قادر على العمل بس بينزل يدور على شغل ما ما يلاقى شغل. تمام؟ ينزل بيحس عن محل عن اي عمل لا لا يجد. فعنده اذن يجوز له الاخذ من الزكاة في هذه الحالة. طب فرضنا ان - 00:06:25

هو وجد عمل لكن العمل دي لا يكفيه. يعني مسلا فرضنا ان هو يحتاج مصاريف في الشهر مسلا الف دولار. والعمل الذي وجده بس يعطيه خسمينيت دولار. فعنده اذن يأخذ يعني كماله ما يكفيه - 00:06:35

والسادة الشافعية قالوا المراد بالاكتساب اكتساب قدر الحاجة والا كان من اهل الاستحقاق والعجز عن اصل التكسب ليس بشرط. لان 00:06:49 احنا لو قلنا ان الانسان لو كن قادر على الكذب. تمام؟ -

يعني لا يأخذ من الزكاة الا العجزة والمرضى فهزه لا يمكن. تمام؟ فلا بد ان يكون الانسان ايه يعني كسب يليق بايه بكفايته. قالوا والمعتبر بيليق بحاله ومرءوته. واما ما لا يليق به فهو كالمعدوم. يعني فرضنا ان انسان مسلا كان حالته ابن ناس كويسيين وحصل 00:07:02 عندهم -

وهذا الانسان يعني مش متعدون ان هو ينزل مسلا يشتغل في شغل مسلا عادي. هو دائما متعدون على المكاتب متعدون مسلا على 00:07:22 التدريس متعدون على هزه فالان تقول له مسلا انت ما معكش صحيح هو قادر على الكسب لكن هزا الكذب لا يليق بمرءوته وبمستوى اللي هو كان عايش فيه. تمام؟ ما تقولوش مسلا انزل نزر في الشارع ما تقولوش مسلا -

اشتغل في الارض وهو اصلا طول عمره شغال في جامعة او شغال آآ مدرس او راجل يعني آآ ابن ناس لكن حصل عنده نوع من الفقراء فهزه يأجوز له الاخذ من الزكاة حتى يجد عمل يليق بمسله حتى يجد عمل يليق به وبمسله. طيب الان اذا كان - 00:07:42 الانسان متفرغ للعلم تمام؟ فرضنا ان انسان قادر على الكسب. يعني انا واحد يستطيع ان هو ينزل يشتغل فعلا. لكنه متفرغ للعلم. فازا

عمل لا يستطيع ان يطلب العلم. واذا طلب العلم عندئذ يتغدر عليه الكذب. هل يجوز له ان ان يأخذ من الزكاة - 00:08:02
في هذه الحالة نعم يجوز اعطاء الزكاة للمتفرغ للعلم المنشغل به عن الكسب. تمام؟ المنشغل به عن الكسب. لماذا؟ قالوا انما يعطى
طالب العلم انه يقوم بفرض كفاية على الامة. ولأن فائدة علمه ليست محصورة عليه. بل هي لمجموع الامة. لأن هذا فرض كفاية. يعني
هو بيتنفع وينفع - 00:08:21

ايه الامة؟ فمن حقه ان يعan من مال الزكاة. وقالوا ان الزكاة تجب لاحد رجلين اما رجل يحتاج الى المسلمين اللي هو الفقير
والمسكين اما رجل يحتاج له المسلمين وهو مسلا كالغازي في سبيل الله وكطلبة العلم. فطالب العلم الناس تغفل عنه كثيرا. يعني هو
من اولى الناس - 00:08:41

اموال الزكاة. تمام؟ يعني حتى الان بعض الناس يقول لك ايه انا لن ادفع في الجهاد حتى لا يقول علي اني ارهابي وكذا. تمام.
عندك طالب العلم هذا هو اولى الناس باستحقاق الزكاء - 00:09:01

ولا لانه متفرغ العلم. سانيا انهم في الغالب ان طلبة العلم اغلبهم يعني اذا لم نقل خمسة وتسعين في المية منهم فقراء. الامر السادس
انه نفعه له ولامة كلها. تمام؟ فاي عمل يأتيه او اي فتوى تأتيه او اي درس يعلمه للناس فهو يكون في ميزان حسنات حسنات -
00:09:11

في ميزان حسنات مسلا الانسان اللي كفله مسلا اللي هو كافل طالب العلم او اذا لم يستطع حتى ان يكفله يخرج زكاة ما له الى طلبة
الايه؟ العلم وهم كثر بفضل الله - 00:09:30

وتعالى. طيب الان الانسان اذا هذا ازا كان الانسان متفرغ لاماذا؟ للعلم. طب فرضنا انسان قادر على الكذب الا انه متفرغ للعبادة. الصوم
الصلوة الاشياء وهذه الاشياء تمنعه من الكسب. فعندئذ هذا لا يجوز له ان يأخذ من الزكاة. لماذا؟ قالوا لان نفعه لنفسه - 00:09:40
تمام؟ يعني نفعه راجع ليه؟ بخلاف المشتغل بالعلم فان نفعه متعددي له ولامة كلها. طيب الان جنس الكفاية المعتبرة في استحقاق
الزكاة. يعني مسلا الفقير والمسكين ده هيأخذ قد ايه؟ تمام؟ يعني هل ياخذ مسلا الناس يقولوا خد ميت دولار وخمسين دولار؟ قال
لك لأ. قال لك - 00:10:00

المعتبرة هي للمطعم والمشرب والمسكن وسائل ما لابد له مما يليق بحاله. يعني مسلا يعني ايه؟ فرضنا ان انسان مسلا آ واحد طالب
علم مسلا او فقير وهو يعيش مسلا في بلد فقيرة. فهذا ممكن يعني ميت دولار خمسين دولار ممكن تكيفه. واحد - 00:10:20
التاني يعيش في بلد مسلا غنية وبيدي دروس علم وكذا وكذا الا ان مصاريفه غالبة. ممكن تكون مسلا الف دولار الفين دولار. فعند ازن
يأخذ ما يكفيه. ايجار هنا مسلا - 00:10:39

مثلا ايجار هنا غالبي. هناك الايجار رخيص. هنا مسلا الاكل والشرب غالبي. هناك الاكل والشرب رخيص. فهنا بيأخذ حسب الحاجة بتاعته
بحسب المكان اللي هو فيه بحسب البيئة اللي هو عايش فيها. تمام؟ من غير اسراف ولا تقدير. للشخص نفسه. ولمن هو في نقطته؟
يعني مسلا طالب العلم يأخذ؟ طب هو طالب العلم دي - 00:10:49

متزوج مسلا وعنه اولاد فيأخذ لهولي ايه؟ ولاؤلاده. طيب القدر الذي يعطيه الفقير والمسكين. هل ياخذ يعني اذا كانت مسلا يعني آ
شهر بشهر مسلا ما يغطيه شهر بشهر او ما يغطيه سنة ولا يأخذ ما يكفيه الى عمره كله؟ قالوا الفقير والمسكين - 00:11:09

ما يستأصل شأفة فقرهما. يعني مسلا واحد غني يروح مسلا شايف دي انسان فقير يقوم جه مسلا فرضنا الفقير ده مسلا عمره تلاتين
سنة. وهو الانسان اللي بيعيش مسلا ستين سبعين سنة. فقال يعطيه مال يغطيه تماما طول حياته. طب هل مسلا - 00:11:27

باحثمال نقدا كده وخلاص يدي له فلوس مسلا مصاريفه كل شهر. قال لك لأ. قال لك مسلا نعطيه مسلا نشتري له مسلا بيت. البيت هذا
الربع الذي يأتي منه الايجار بتاعه يكفيه عمره. مسلا. فرضنا ان هو مسلا هيعيش كمان تلاتين سنة. التلاتين سنة لو انت بتدي له كل
شهر مسلا الف دولار فدي مبلغ مسلا فرد مسلا مية الف. لكن - 00:11:44

انت ممكن تشتري له شقة بخمسين الف دولار والربع اللي يأتي منها الاجرة اللي تأتي منها تكيفه التلاتين سنة دولت. واضح ازاي؟
طيب يعني مسلا ما تروحش تدي له مسلا حاجة تكفيه الشهر بشهره. تمام؟ لأن الاصل انه يأخذ ما يستأصل شأفة فقرهما. ينقوله الان

من ان هو يكون محتاج الى ان يعطي - 00:12:04

بعد ذلك او على الاقل لا يعطي ولا يأخذ تمام نعطيه مسلا شيء بسيط او شيء لا اعطيه ما يستأصل شأفة ايه؟ فقرهما. والدليل على هزا حديث قبيصة ابن المخالق الصحابي رضي الله تعالى عنه انه جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم. وبيسأله عن شيء. فقال يا قبيصة ان المسألة لا تحل الا لاحد ثلاثة. رجل تحمل - 00:12:24

فحلت له المسألة حتى يصيدها ثم يمسك. يعني الرجل تحمل حمالة يعني ايه؟ الحمال اللي هي الضمان والكافلة. يعني مسلا فيه مشكلة بين قبيلتين مسلا تمام وواحد قتل واحد فهو بيدخل يدفع الديمة من اجل ان يصلح بين الناس. هزا يجوز له ان يأخذ من الزكوة ولو كان غنيا - 00:12:47

ورجل اصابته جائحة. يعني حصل كان راجل مبسوط والحمد لله لكن سبحان الله قدر الله جا له جائحة الاموال وخسرت اتصف عليه اي حاجة اجتاحت ما له فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش او سادا من عيشه - 00:13:06

ورجل اصابته فاقه حتى يقوم سلاسة من زوي الحجى الناس اللي حواليه مسلا يقولوا لقد اصابت فلان فاقه. فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش او سادا من عيشه. تمام - 00:13:22

فقال العلماء قالوا ايه؟ القوام والسداد بمعنى واحد. فاجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة حتى يصيب ما يسد حاجته. ما يسد دي ايه حاجته. وذكر اه يعني في هذه الحالة ان الانسان اذا كان فقير - 00:13:34

هو مسكون او وقع في ضائقه مالية او جائحة فعندئذ ينبغي ان ان يعطى من مال الزكوة ما يستأصل شأفة ايه؟ فقره. فان كان عادته الاحتراف اعطي ما يشتري به الات لحرفته. يعني مسلا لو فرضنا واحد كان فقير هو مسلا نجار ممكن نعمل له ورشة نجارة. تمام؟ واحد مسلا كان راجل تاجر بيتجار - 00:13:50

مسلا في الابقار مسلا بنشتروا مسلا بكرتين ثلاثة يتاجر فيهم عشان يعمل. واحد تاني مسلا كان عنده مسلا محل سوبر ماركت مسلا فندي له فلوس يشتري سوبر ماركت وجاه سوبر ماركت بحسب اه الريع اللي يأتي منه ويصرف عليه. وهكذا. تمام؟ حتى درجة انهم قالوا لو كان انسان شغال صراف او فيعطي مال من اجل ايه - 00:14:10

الصرافة وانسان اذا كان صائغ. تمام؟ صائغ يعني بيعمل صياغة دهب. فيعطي له دهب من اجل ان يصيغه ويتجار به. تمام طيب وليس المراد كما قلنا اعطاء من لا يحسن الكسب اعطاؤه نقدا. يعني واحد فرضنا ان هو غير قادر على كسب اه احنا نعطيه نقدنا. الذي يقدر على الكذب نعطيه - 00:14:30

الات او ما يعني يستطيع ان يستأصل شأفة فقره. نجار من دول يعمل له ورشة. حداد نعمل له ورشة. اه مسلا صناعي محتاج نجيبها له. طيب فرضنا الان ان واحد فعلوا هو مش عارف ما يعرف يستغل يعني. تمام؟ لا يستطيع ان يعمل. ما يعرف يعني مش متعدد على - 00:14:49

العمل او لاي سبب من الاسباب. فعندئذ نعطيه مسلا نشتري له عقار او شيء او نشتري له او مسلا ممكن ندخل له اسهم او اي حاجة بحسب اه الريع اللي يأتي منها - 00:15:09

يكفيه باقي حياته. هزا بالنسبة لايه؟ الصنف الاول والثاني. الصنف الثالث وهم العاملون عليها ولا يشترط في من يأخذ من العاملين عليها ان يكون فقيرا. يعني يجوز للانسان ان يأخذ من الزكاة اذا كان عامل عليها اللي هو بياخذ الاموال من الفقراء - 00:15:19

ويعطيها للعام سم او يفرقها للفقراء. فهذا يجوز له ان يأخذ من الزكاة حتى ولو كان غنيا. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لغنى الا لخمسة. لغاز في سبيل الله او لعامل عليها. يعني العامل عليها يجوز له ان يأخذ من الزكاة. تمام؟ وآآ - 00:15:38

لو كان غنيا وما يأخذ من الزكاة لا يعتبر اجرة وانما يعتبر زكاة. ولا يعطي العامل من الزكاة عند السادة الشافعية اكتر من من سبل الزكاة تمام يعني ما ينفعش يقول لك ايه انا جات لي مسلا مسلا يعني - 00:15:58

آآ تختلف دولار مسلا اخد آآ الف في الفين. لأ هو اقصى شيء اقصى شيء يأخذه اللي هو ايه؟ انه يكون الف اللي هو السمن فقط وآآ يكون موزع على آآ عليهم. طيب آآ مثلما الان فرضنا ان في عامل عليها لكن ليس من قبل الدولة. واضح ازاي - 00:16:12

الاول اللي عملناه عليها قال لك اللي الحاكم هو بيعسه. فهل الذين يقومون الان مقام اللي هم الجمعيات الخيرية وهذه الجمعيات اللي بتروح تأخذ اموال من الاغنياء وتعطيها للفقراء. هل - [00:16:32](#)

والمقام هزا فيه محل نزد يعني. طيب. الصنف الرابع المؤلفة قلوبهم المؤلفة قلوبهم المهم يا اخوة اللي هو انسان انت بتعطي له مال حتى تؤلف قلبك للدخول الى الاسلام - [00:16:42](#)

هذا السهم عند السادة الشافعية انقطع لعز الاسلام كان الرسول صلى الله عليه وسلم يعطيهم في الاول وسيدنا ابو بكر وحتى في عصر سيدنا عمر لحد ما عز الله سبحانه وتعالى الاسلام في عز في عهد سيدنا عمر وفتحت فارس - [00:16:54](#)
واصبح الاسلام قوي ولا يخشى من احد. فعند اذن انقطع سهم هؤلاء فلا يعطون الى الان. لكن قالوا ان احتياج الى استئلافهم في الاوقات اعطوا يعني مسلا لو فرضنا ان في بعض الاوقات كان الاسلام ضعيف واحنا محتاجين ناس مسلا اقوياء او ناس هؤلاء نؤلفهم من اجل ان يدخلوا الاسلام. جهز - [00:17:08](#)

ان يدفع من سهم من الزكاة من سهم المؤلفات قلوبهم. طيب هل المؤلفة قلوبهم هؤلاء يكون كافر؟ قال لك لا يعطى من هذا السهم اللي كافر اصلا - [00:17:28](#)

لان الزكاة لا تعطى لكافر. لا حديث قول النبي صلى الله عليه وسلم تؤخذ من اغنيائهم وت رد على فقرائهم. بل تعطى لمن اسلم فعلا لكنه محتاج. او انت بترغب الانسان - [00:17:41](#)

قلت له والله انت لو اسلمت احنا بتعطيك من الزكاة اذا كنت انت رئيس قبيلة او انت كنت كذا وبنائف بس طبعا يكون ايه؟ تأليف المؤلفة قلوبهم دول لكل مكانة - [00:17:51](#)

تمام يعني مسلا مش واحد عادي لأدي يكون واحد له مكانة عند قومه. فازا اسلم مسلا يسلم قومه بعده. تمام؟ واحد مسلا لعب الان مشهور جدا لو اسلم ممكن يعمل - [00:18:00](#)

في العالم يعني يكون له تأثير يعني. فازا اسلم قد ياخز ازا من اجل من باب ايه تأليف الایه؟ القلوب. الصنف الخامس وهو في الرقابة اللي هم ايه؟ اللي هم المكتابون المسلمين والعبد. يعني انا مسلا الان مع اموال فيه عبيد مسلا وهذا الان ما عدش موجود الحمد لله. فيه عبيد - [00:18:10](#)

مثلا فانا بروح اخذ آآ جزء من مالي او من مال الزكاة اروح اشتري عبد واعتقه او المكاتب المكاتب اللي هو ايه؟ اللي هو كاتب سيده قال له مسلا آآ - [00:18:31](#)

انت ركن سنة ولا اتنين وانا هجيب لك مسلا الف دينار. واشتغل واجيب لك الف دينار. فمسلا هو سدد له مسلا جزء من المال ولسه متلقى جزء. فعند اذن يجوز ان ادفع له الایه - [00:18:41](#)

بل حتى يعطيه لسيدي ويعتقد هزا العبد او المكاتب الصنف السادس اللي هم الغارمون الغارم هو الذي عليه دين والغارم يطلق على المدين وعلى صاحب الدين واصل الغرم في الله هو اللزوم ومنه قال الله سبحانه وتعالى ان عذابها كان غراما. تمام؟ يعني ايه؟ يعني لازم يعني - [00:18:51](#)

وسمى كل واحد منها غريما لانه يلازم ايه؟ يلازم صاحبه. والغارمون المستحقون للزكاة سلامة اذرع. الضرب الاول من كان عليه دين لمصلحة نفسه تمام يعني انسان كان يستدين من اجل كسوة من اجل زواج من اجل علاج من اجل مرض من اجل بناء مسكن من اجل شراء اثاث من اجل ان هو يتزوج ولده او ان هو يتزوج - [00:19:15](#)

او اتلف شيء مسلا وليس معه مال فاستدان مال فهذا يجوز له ان يأخذ من الزكاة تمام؟ لكن هزا يشترط له ان يكون مسلما. يعني مسلا ما لو كان كافر وكان مسلا عليه دين من اجل هذه الاشياء فلا يأخذ - [00:19:37](#)

تمام؟ والا يكون من الـ بيت النبي صلى الله عليه وسلم. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحل آآ يعني انما هي اوساخ الناس وانما لا تحل الصدقة لمحمد ولا - [00:19:54](#)

محمد. وان شاء الله سيأتي هزا. والا يكون دينه في معصية. يعني ما يكونش راح مسلا صرف اموال في معصية او هو استدان بسبب

المعصية. ما يروحش مسلا يشتري خمرة او خنزير او هو مسلا استدان الفلوس عشان يروح يعني يرتكب شيء محرم
مسلا. تمام؟ او يلعب قمار فهذا لا يجوز له ان يأخذ من الزكاة - 00:20:04

وكذلك الانسان اذا استدان من اجل الاسراف في النفقة. يعني هو استدان وبينفق باسراف. فالاسراف في النفقة من باب المعصية تمام
التي تمنع الاعطاء من الزكاة لان الاسراف في المباحث الى حد الاستدانة حرام على المسلم - 00:20:24

لان الله سبحانه وتعالى قال يابني ادم خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين. تمام؟ فهو منه
عن هذا وانما لم يعطى الغارم في المعصية لان فيه اعان على معصيته. احنا الان يقول له رح بقى اشرب خمرة والعب قمار وادين
والآخر نيجي ندفع لك؟ واضح ازاي؟ رح - 00:20:41

يعني يكون عندك بذخ في الاكل والشرب والمصاريف والرحلات ولاخرة الدين. والآخر ندفع لك لأن هذا لا يعan في هذه الحالة الا اذا تاب
إلى الله سبحانه وتعالى من كل هذه الاشياء ثم آآ يعني بعد ذلك آآ يعني عليه الدين فيؤخذ حتى يقضى هذا الدين ثم يبدأ مرحلة
جديدة. طيب الامر السادس - 00:21:01

لا يكون الدين حالا. يعني ايه حال؟ يعني الدين افرض عليه عليه دين. لكن الدين دي مسلا بعد سنة ندفعه. فلا يأخذ من الزكاة الان.
وانما اذا حل الدين يجوز له ان يأخذ - 00:21:21

من الزكاة الضرب السادس اللي هم الغارم لاصلاح ذات البين يعني مسلا عندنا مشكلة بين اثنين وفي مشكلة ممكن
تكبر جدا وتؤدي الى سفك الدماء. فعند ازن آآ الانسان لو ان رجلا دخل وآآ - 00:21:31

يعني صلح بين القومين ودفع اموال من معه حتى يصلح بينهما. فهذا الغارم لاصلاح ذات البين. فالنبي صلى الله عليه وسلم قال
ل الحديث قبيصة لا تحل الا لاحد ثلاثة. رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيدها او يمسك - 00:21:47

الحماية من اجل اصلاح ذات البين. السادس اللي هو الغارم بسبب دين ضمان. يعني الانسان اذا آآ فلان مسلا عليه دين وآآ وانا كنت انا
ضامن الدين الذي عليه. تمام؟ فانا اذا ضمنت بغير ازنه وانا آآ يجوز لي ان اخذ من الزكاة في هذه الایه - 00:22:02
حتى اقضي الدين الذي ايه؟ الذي عليه. وهذا الشارع الحكيم سبحانه وتعالى جعل هذا من اجل مازا؟ من اجل ان الناس تكون عندها
شهامة دائما اللي يصلح بين الناس فهو يعرف انه هو لو حتى اتفق مال او خسر مال هيغوض من مال الزكاة. فعند ازن يدخل ويبقى
فيه شهامة ورجولة في المجتمع واصلاح - 00:22:22

الناس. لو واحد عارف مسلا لو هو ضامن عن واحد وممكن يعني يتذرع عليه السداد او شيء. فعند ازن الشارع اباح له ان يأخذ من
الزكاة حتى لا المروءة في المجتمع الاسلامي - 00:22:42

الصنف السابع وهو في سبيل الله المقصود في سبيل الله عند السادة الشافعية هم الغزا في سبيل الله الذين ليس لهم نصيب في
الديوان. بل هم المتطوعون للجهاد. فهذا يجوز ان يأخذ من - 00:22:55
زكاة ولو كان غنيا. يعني حتى لو فرضنا ان واحد خرج وكان غني يجوز له ان يأخذ من الزكاة في هذه الحالة. لماذا؟ لان الزكاة آآ النبي
صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لغنى الا لخمسة ومنهم لغاز في سبيل الله. فالانسان الغازي في سبيل الله يجوز له ان يأخذ
من الزكاة ولو كان ايه - 00:23:09

ولو كان غنيا فیأخذ يعني مدار اكله وشربه وسلامه وسفره ذهب وایاب وكل هذه المصاريف حتى وان طالت
المدة طيب الصنف الثامن والأخير هو ابن السبيل - 00:23:29

ابن السبيل عند السادة الشافعية هم اثنين. قالوا ابن السبيل هو الغريب المنقطع آآ المجتاز يعني اللي هو اللي هو يعني خرج عن بلده
انقطعت به السبل وما له مسلا صورة ما عدش معه مال خلص الفلوس فيجوز له ان يأخذ مال حتى يرجع الى ايه؟ الى بلده او يأخذ
مال يكفي - 00:23:44

مشواره اللي هو زاهب اليه سيرجع الى بلده. وكذلك ايضا عند السادة الشافعية المنشئ للسفر عند السادة الشافعية يعني الانسان اذا
اراد سفرا وليس معه يعني يجي مسلا واحد جه قال لك ايه والله انا اريد ان اسافر افعل كذا وكذا مسلا شيء مباح او شيء يعني آآ

يعني واجب عليه او او مسل هزه الاشياء. او راح مسلا - 00:24:04
يكشف على امه او يكشف على بنته وليس معهم المسوأة. تمام؟ فعند ازن هزا يجوز له ان يأخذ من الزكاة حتى وان كان يعني من شيء لسه للسفر. واضح ازاي فهذا يجوز له ان يأخذ من الزكاة - 00:24:24

طيب. شروط اعطاء ابن السبيل من الزكاة. لا يعطى ابن السبيل من الزكاة الا بشرطين. اول شيء ان يكون محتاجا في ذلك الموضع. هو مسلا مسافر وهو معه فلوس لا يأخذ - 00:24:38

الزكاة. واضح ازاي؟ الشرط الثاني الا يكون سفره في معصية فازا كان مسافر سفر معصية او كان يفعل معصية او هو مسلا مسل هزه الاشياء فعند ازن لا يجوز له ان يأخذ من الزكاة. اما اذا كان طاعة كحج وفرض او بر الوالدين - 00:24:48
والدين او زيارة مستحبة كزيارة العلماء والصالحين. او كان في سفر مباح كطلب المعاش والتجارات ومسل هزه الاشياء. فعند ازن يجوز له ان يأخذ من اما من كان يسافر سفر معصية فلا تحل له الالايه؟ فلا تحل له الزكاة. طيب هل يجب علينا استيعاب الاصناف الثمانية - 00:25:03

الزكاة تمام؟ عند السادة الشافعية يجب استيعاب الاصناف الثمانية بالزكاة. يعني مسلا انا هاطلع مسلا مبلغ الف دولار اخص من الف دولار الدولار دول على ثمانية اصناف طب فرضنا ان ما فيش عامل عليها يبقى على سبعة اصناف. مش لاقى ابن سبيل موجود يبقى على ستة اصناف وهكذا. يعني اذا كان احد من هزه الاصناف موجودة فلا بد من - 00:25:23
استيعاب كل الموجودين فلا تؤخذ زكاة كلها توضع في الفقراء فقط. ولا للمساكين فقط ولا للكذا فقط. تمام؟ وايضا يتشرط ان يكون في كل بصنف من هؤلاء سلاسة. يعني مسلا لابد من فقراء يعطي ثلاثة فقراء. ثلاثة من المساكين. ثلاثة مثلا من من الغارمين وهكذا. واضح ازاي؟ لابد من استيعاب - 00:25:46

وفي الثمانية طيب الان الاصناف الذين لا تجوز لهم الزكاة. يعني في اصناف عندنا لا يحل لهم ان يأخذوا من الزكاة. اول صنف هم النبي محمد صلى الله عليه وسلم - 00:26:06

لان الصدقة الزكاة والصدقة محترمان على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى الله. لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ايه؟ ان الصدقة لا تحل لمحمد ولا في ال محمد - 00:26:20
تمام؟ انما هي اوساخ الناس. وقال النبي صلى الله عليه وسلم لما آآ وجد ان الحسن او الحسين اخذ تمرة فاكلها فالقاها منه وقال لولا اني اخشى ان تكون من تمر الصدقة لا اكدها. ولكن ايه؟ ولكن النبي صلى الله عليه وسلم يعلم ان الصدقة لا تحل له ولا تحل لالنبي صلى الله عليه وسلم وهم بنوا - 00:26:31

وبني هاشم هؤلاء ال العباس وال علي وال جعفر وال عقيل وولد الحارس بن عبداللطيف وبني عبداللطيف. هؤلاء هم بني ايه النبي صلى الله عليه وسلم. القسم الثاني الذين لا يجوز لهم الاخذ من الزكاة الاغنياء - 00:26:51
تمام الاغنياء لا يجوز لهم الاخذ من الزكاة. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحل الصدقة لغني تمام فالغني ليس له ان يأخذ من الزكاة الا اذا كان مجاهدا في سبيل الله او طالب علم يعني بالاخص مجاهد في سبيل الله او كان غارم او كان مسلا - 00:27:06
انسان مسافر اللي هو ابن السبيل وانقطع به السبيل اللي هو صحيح عنده مال في بلده. غني. لكن هو الان مسلا فلوسه آآ يعني انتهت او فقط او اي شيء فيجوز له الاخذ من الزكاة في هزه الحالة. طيب الكفار ولو كانوا من اهل الذمة يعني لا يجوز اعطاء الزكاة لكافر مطلقا. لا زكاة فطر ولا زكاة - 00:27:23

الأموال سواء كان كافر حربى او من اهل الذمة فلا يجوز له ان يأخذ شيء من الزكاة طيب عندنا الان الوالدين والابناء في الحالة التي يجر على النفقة عليهم. يعني لا يجوز للرجل ان يدفع الى الزكاة الى اولاده - 00:27:44
ولا الابناء يدفعوا الزكاة الى الاب او الى الام. لكن دي في حالة ايه؟ في الحالة التي يجر الاب على النفقة على ابنه. يعني فرضنا الاب عنده ابنه صغير فهو - 00:28:00
محبوز على النفقة عليه. لكن فرضنا عنده ابن كبير وهو بعيد عنه ويسكن بعيد عنه واصلا متزوج وعنه اولاد لكن ابنه هزا فقير. فعند

اذن يجوز له ان يدفع الزكاة اليه. طب فرضنا مسلا انا يدوب على قد حالي. صحيح انا معي مال بلغ نصاب فتجب فيه الزكاة لكن
يدوب الفلوس المائية يدوبك مكيفياني تماما - 00:28:10

والدي او والدتي فقيرة وانا يعني ما معنی ان انا آآ اكلهم واشربهم. لكن المال اللي عندي كده وجبت فيه الزكاة. فعند اذن ايضا
يجوز له ان يدفع لهم - 00:28:30

الزكاة في هذه الحالة لانه غير واجب عليه ان ينفق عليهم في هذه الحالة طيب عندنا ولا الزوج لزوجته لا يجوز للزوجة ان يدفع زكاته
لزوجته. وذلك لان نفقتها واجبة عليه. فازا دفعها فهي الان - 00:28:40

استغني عن نفقة بالاليه؟ بسبب الزكاة. فلم يجز دفعها اليها كما لو دفعها اليها على سبيل الانفاق عليها. تمام؟ فالرجل اذا كان متزوجا
امرأة والمرأة دي حتى لو كانت فقيرة فلا يجوز له ان يدفع زكاة الله. ليه؟ الا طبعا ازا كان شيء اخر ان هي كانت مدينة بمال او شيء
فتؤخر من باب الایه؟ الغار - 00:28:56

مدين؟ تمام؟ اما ان هو يعطيها آآ مال من اجل النفقة يعني زكاة فهذا لا يجوز ليه؟ لان هو كل نفقاتها هي واجبة ايه؟ واجبة عليه على
زوجها. طيب هذا بالنسبة للاصناف الذين لا تجوز الزكاة عليهم. ايضا من احكام الزكاة انه يجوز دفعها الى من يرسوه من اقاربه. يعني
الان انا مسلا - 00:29:16

عندى اخويا اختي آآ عمتي خالتى اولادهم فهو لاء يجوز لي ان ادفع الزكاة عليهم لان النبي صلى الله عليه وسلم قال الصدقة على
مسكين صدقة وعلى هذه القرابة اثنتان صدقة وصلة. تمام؟ فعند اذن يجوز للانسان ان يدفع لعمته لخالته لاخوه لاخته - 00:29:38
لبنت اخوه لبنت اخته وهكذا يعني كل هؤلاء يجوز دفع الزكاة الى من يرثوه من اقاربه. وحتى عمه وخاله. طيب الان يجوز للزوجة ان
تدفع الزكاة لزوجها. يعني فرضنا المرأة غنية وزوجها فقير. هل يجوز لها؟ كده هي عندها مال وتخرج منه الزكاة - 00:29:58

هل يجوز لها ان تخرج زكاة مالها لزوجها الفقير ام لا؟ عند السادة الشافعية يجوز للزوجة ان تدفع زكاتها الى زوجها ازا كان فقيرا.
والدليل عليه حديث عمرو بن الحارس عن زينب امرأة عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنها انها قالت - 00:30:18

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقن يا معاشر النساء ولو من حليكن قالت فرجعت الى عبد الله اللي هو عبدالله ابن مسعود
جوائزها. فقلت يا عبدالله انك رجل خفيف ذات اليد. يعني انت كنایة عن الفقر. انت راجل فقير. وان رسول الله صلى الله عليه وسلم -
00:30:34

قد امرنا وحسنا على الصدقة فازهب اليه فاتيه فاسأله هل تجزى ان انا اعطي لك الزكاة ام لا؟ قال لها عبدالله بل ائتيه انت. انا لن
ازهب اليه. قالت فانطلقت فازا انا - 00:30:49

بامرأة من الانصار بباب رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجتها حاجتي. يعني هي ايضا راحة تسأل على نفس الموضوع اللي انا راح
اسأل عليه قالت وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم القيت عليه المهابة - 00:31:02

وقالت خرج علينا بلال فقلنا له ائت الرسول صلى الله عليه وسلم فأخبره ان امرأتين بالباب تسألكم اتجزى الصدقة عنهم على
ازواجهم على ايتام في حجورهما. يعني مسلا هي زوجها مسلا كان توفي وكان عندها بنات ايه صغيرين او اولاد صغيرين يتامى -
00:31:15

فهل يجوز في هذه الحالة ان انا وهي امرأة غنية. تمام؟ هل يجوز انها تنفق على الاولاد الصغار دولت اليتامي؟ او انفق على زوجي
من مال الزكاة ام لا ولا تخبره عننا. يعني ما تقوله مش احنا مدين - 00:31:32

فلما دخل سيدنا بلال فقال ان امرأتان تقولان كذا وكذا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم من؟ فقال امرأة من الانصار وزينب. فقال
صلى الله عليه وسلم اي الزنايب يعني زينب مدين يعني في زينب فلان وفلانة؟ قال امرأة عبدالله بن مسعود فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لهم اجران - 00:31:46

اجر القرابة واجر الصدقة. تخيلوا يعني هنا اجر القرابة ان هي بتأخذ اجر القرابة واجر ان هي بتتصدق كمان. فعند اذن يجوز والنفقة
الزوجة مع المرأة لا يجب عليها تنفق على زوجها. فعند اذن يجوز لها ان تعطي الزكاة. وفي روایة عند الامام البخاري ايجزى علي ان

انفق على زوجي وايتام في حجري؟ فقال - 00:32:04

النبي صلى الله عليه وسلم لك ايه؟ لك اجران. واضح طيب الان مسألة نقل الزكاة عند السادة الشافعية لا يجوز نقل الزكاة من بلد الى اه الى بلد اخر. بل لا ينبغي ان يفرق الزكاة الا في بلد المال. ولا يجوز النية - 00:32:27

لا تفرق في غير بلد المال. فلو ان نقلها الى بلد اخر وكان هناك مستحقون دي الجزئية المهمة بقى. ان البلد ديت فيها ناس مستحقين للزكاة فعندئذ يحرم عليه ولا تجزئه وينبغي عليه ان يخرج الزكاة مرة ثانية. تمام؟ هذا قول السادة الشافعية. تمام؟ اما اذا لم يكن هناك حاجة او - 00:32:45

والناس كلهم مسلا اثرياء واغنياء والحمد لله. فعند ازن تنقل الزكاة. طيب الزكاة عند السادة الشافعية لا يجوز اخراج القيمة في شيء من الذكرات مطلقا. يعني مسلا اي قيمة لا تجوز. لا تجوز القيمة في زكاة الفطر. ولا تجوز القيمة مسلا في اي نوع من انواع الزكوات. تمام؟ وانما اخرج الایه؟ اخرج العين. فلا يجوز - 00:33:05

اخراج القيمة في شيء من الزكوات عند السادة الشافعية. ايضا عندنا مسألة اللي هي دفع الزكاة الى الميت طبعا دفع الزكاة للميت حاجة من الاثنين. اما ان يكون في تكفين الميت وتجهيزه من اجل الدفن. واما ان تكون قضاء دين على الميت - 00:33:29

السادة الشافعية قالوا لا يجوز تكفين الميت من مال الزكاة. وكذلك لا يجوز ان يقضى من الزكاة دين الميت تمام؟ لأن الغارم هو الميت ولا يمكن دفعي اليه. وان دفعها الى غريميه صار الدفع الى الغارم. فلا يجوز دفع الزكاة عند السادة - 00:33:47

لا في تكفين الموتى ولا الى ايه؟ ولا اذا كان عليه دين ان يقضى عنه دينه. طيب ايضا هل يجوز دفع الزكاة الى الجهات الخيرية غير الاصناف الثمانية التي ذكرناها - 00:34:04

عند السادة الشافعية لا يجوز صرف الزكاة الى غير الاصناف الایه؟ الثمانية. من بناء المساجد والقنادر والسدقات وتکفین الموتى والتوضیع على الاضیاف واي شيء مسل هزا لا يجوز دفع الزكاة فيه. فلا تجوز دفع الزكاة الا للاصناف الثمانية الذين حددتهم الشارع الحکیم سبحانہ وتعالی - 00:34:16

طيب الان ننتقل الى باب زكاة الفطر يعني اضيفت الزكاة الى الفطر لانه سبب وجوب الزكاة تمام وقيل لها الفطرة كانها من الفطرة التي هي الخلقة ويقال زكاة الفطر وصدقة الایه؟ وصدقۃ الفطرة - 00:34:38

طيب عندنا زكاة الفطر تعريفها عند العلماء اللي ايه؟ صدقة تجب بالفطر من رمضان صدقة تجب بالفطر من رمضان. وزكاة الفطر هي واجبة بالسنة وبالاجماع هي فرض واجبة بالسنة والاجماع. ودي فيه دليل على ان الناس بتقول لك لأننا لن نأخذ الا بالقرآن. طيب صدقة الفطر هي ايضا واجبة بالسنة. ولم يأت ذكرها في القرآن - 00:35:00

على الاطلاق. والدليل على ورودها في السنة ان عبدالله بن عمر رضي الله تعالى عنهم روى فيما رواه عنه الشیخان البخاري ومسلم انه قال فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:35:22

زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على العبد والحر والذكر والانثى والصغير والكبير من المسلمين. وعلى هزا اجماع المسلمين. والامة وكلها اجمعـت على ان زكاة الفطر فرض من فروض آآ الاسلام يعني فرض ويجب على الانسان طبعا هي ليست من اركان الاسلام ولا انما - 00:35:35

هي حكمها انها فرض كسائر الایه؟ الفروض. طيب عندنا يشترط لوجوب زكاة الفطر اول شيء الاسلام فالانسان لو كان كافر لا تجب عليه صدقة الفطر الا اذا كان عنده مسلا عبد مسلم آآ عنده مسلا فعند ازن يجب عليه ان يخرج زكاة هزا العبد الایه - 00:35:55

المسلم. ايضا الشرط الثاني القدرة على اخراجها فالانسان اذا كان عنده يعني اه يعني غير قادر على اخراج الزكاة الفطر. فعند ازن الله تجب عليه. تمام؟ وانما تجب على من يكون عنده فضل عن قوت يوم العيد. طب افرض انسان - 00:36:13

يوم العيد وهو ما عندوش فعند ازن الله تجب عليه. لابد تجب على منع على من عنده قوت يوم العيد وعنه زيادة على قوت يوم العيد. فما اذا كان عنده زيادة فعند ازن - 00:36:31

تخرج والا فلا. وايضا لحديث ثعلبة ابن ابي شعير عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ادوا صاعا من قمح. او صاعا من بر

على عن كل - 00:36:43

الاثنين صغير او كبير ذكر او انثى حر او عبد غني او فقير. اما غنيكم فيزكيه الله واما فقيركم في رد الله عليه اكثر مما اعطى. يعني الان واحد يقول لك طب الفقر هيطلع ليه؟ قال لك ما هو ربنا سبحانه وتعالى هيرد عليه هزا. وهذا الحديث رواه الامام ابو داود والامام احمد - 00:36:53

وان كان الشيخ الالباني رحمه الله ضعفه. طيب من تؤدى عنه الزكاة الفطر يجب اخراج الانسان. يجب عليه ان يخرج زكاة الفطرة عن نفسه. وعن من تجب عليه نفقته من المسلمين لقرابة او زوجية او ملك. يعني سواء كان - 00:37:11

وهو ينفق عليه او زوجية زوجته او كان عنده عبيد. طيب اول شيء زوجته غير الناشر ولو مطلقة طلاقا رجعوا يعني زوجته اذا كان عنده زوجة وهي الناشرة فلا نفقة عليه لها ولا يخرج عنها زكاة الفطر - 00:37:27

حتى لو كانت الزوجة دي مطلقة طلاق رجعي او كانت مطلقة طلاق بائن ولكنها حامل فعندها يجب عليه ان يخرج الزكاة عنها. لأن الله سبحانه وتعالى قال وان كنا ولاد حمل فانفقوا عليهم حتى يضمن ايها؟ حملهن. فهنا الان النفقة واجبة عليه حتى يضمن ايها؟ حملهن فيخرج عنها الزكوة - 00:37:44

طيب وايضا اذا كان عنده خادم او شيء يخرج عنه الزكاة. سانيا اصله وفرعه ذكرا او انثى وان علوا كجده وجده. يعني اصوله وفروعه هزا اذا كان ينفق عليهم. يعني مسلا عنده اولاد وهو بينفق عليهم. عنده اولاد ابنته وهو بينفق عليه. فعند لازم يخلق الزكاة عنهم. طب فرضنا عنده اولاد ابنته ولا ينفق عليهم - 00:38:04

ابوهم اللي بينفق عليهم فهو لا يجب عليه. انما يخرج زكاة الفطر عنمن ينفق عليه. النوع السادس اللي هو آآ ولده الكبير العاجز عن الكذب. يعني الان ابن له ولد كبير لكنه عاجز عن الكسب وعن العمل. فعندها يجب وهو اذا كان ينفق عليه فعند ازن آآ يعني يخرج - 00:38:24

عنه صدقة الفطر. طيب وقالوا ولا يلزم الابن آآ فطرة زوجة ابيه. يعني لو ابويها مسلا متزوج وعنده زوجة اخرى غير امي. فلا يجب علي ان الزكاة دي عنها. طيب. سبب - 00:38:44

وجوب زكاة الفطر ووقت الوجوب. اول حاجة زكاة الفطر تجب بغروب الشمس من اخر يوم من ايام رمضان. يعني خلاص اخر يوم من رمضان الشمس غابت بكرة العيد. فعندها تجب الزكاة على من غربت عليه الشمس - 00:38:58

حتى لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قال ان الرسول صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان. وتجب بغروب الشمس من اخر يوم من شهر رمضان كما قلنا. لحديث ابن عباس - 00:39:14

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفس وطعمه للمساكين. من اداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ومن اداها بعد الصلاة فهي صدقة من - 00:39:24

السادة الشافعية بيقولوا ان الانسان اذا غربت عليه الشمس فعند ازن وجبت علي الزكاة. طب فرضنا انسان مسلا مات قبل غروب الشمس فلا تجب عليه الزكاة. انسان مات بعد غروب الشمس وقبل طلوع الفجر فعندها تجب عليه الزكاة. طب عند الانسان اسلم - 00:39:34

او ولد قبل غروب الشمس فتتجب عليه الزكاة. انسان اسلم او ولد بعد غروب الشمس فلا تجب عليه الزكاة. واضح؟ فلا تجب عليه الزكاة. فرضنا الانسان مسلا انا بكلم واحد واقنعته بالاسلام قبل المغرب مسلا بنص ساعة قال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. فعند ازن اذا دخل عليه المغرب هو من اهل الاسلام فعند ازن تجب عليه - 00:39:56

الزكاة. وحتى الصغير المرأة لو ولدت ولد قبل غروب الشمس فعندها يخرج عن الایه؟ الصغيرة طيب وقت وجوب الاداء وقت وجوب الاداء عند السادة الشافعية مضيق. كالاضحية. يعني له وقت محدد. فمن اداها بعد يوم العيد كان اثما. يعني يوم العيد كله طبعا السنة ان تخرج - 00:40:16

الفطر قبل صلاة العيد. فان اخرها الى بعد الصلاة ايضا تجزئ مع الكراهة. لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال اغنوهم عن الطواف في

هذا اليوم لكن اذا اخرها عن يوم العيد كاما فعند ازن اتم ويحرم عليه في هذه الحالة ولا تسقط عنه ويجب عليه ان يخرجها مرة سانية. يعني وجب - 00:40:35

على ان يخرج لانها لم تسقط عنه. واضح ازاي؟ لأن بعض الناس يقول لك يقول ايه؟ ان هو لو اخرها عن بعد عن الصلاة فلا تجزئه. لأن تجزئه واليوم ولكن ان اخرها بعد ذلك فلا تسقط كالزكاة. وجبت عليه مسلا فعند ازن لا تسقط بمضي الوقت. طيب - 00:40:55
الامر الثاني اللي هو يجوز تقديمها من اول شهر رمضان. تمام؟ يعني يجوز تقديم الزكاة من اول شهر رمضان ولا يجوز قبله. يعني ممكن من اول يوم في رمضان يجوز لي ان اخرج زكاة - 00:41:14

الايه ان اخرج زكاة الفطرة. قالوا لانها تجب بسبعين. صوم رمضان والقطر منه. فازا وجد احد السبعين جاز تعجيلات كزكاة المال بعد النصاب وقول حوالين الحول. يعني انا ازا ملكت النصاب - 00:41:27

وحتى لو من اول يوم يجوز لي ان اخرج الزكاة قبل ان يحول علي الحول. فالسادة الشافعي يقولون يجوز للانسان ان يعدل زكاة الفطر حتى من اول يوم من ايه؟ من رمضان الا ان المستحب ان تخرب بعد صلاة الفجر وقبل صلاة الايه؟ العيد. لقول النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر - 00:41:41

قبل خروج الناس الى الصلاة. يعني الوقت من بعد الفجر لحد آآ صعود الامام او صلاة العيد هذا افضل وقت تعطى فيه الزكاة لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال اغنوهم عن الطواف في هذا اليوم فيكون هو اصلا فرح بهذه الايه الاشياء. ان اعطاهما قبل ذلك من اول الشهر حتى جاز. الواجب - 00:42:01

صاع من جنس ما ما يجد فيه العشر. اي شيء يجب فيه العشر زي مسلا الرز الحنطة كل هذه تجب فيها الايه العشر من في الزكاة. فهو يجوز للانسان ان يخرج صاع او آآ صاع من جميع هذه الايه؟ الاصناف. وكل شيء يجب فيه العشر في الزكاة زي ما كنا الحنطة الرز - 00:42:21

آآ البرغل كل هذه الاشياء يخرج صاع من تمر. طيب نوع الواجب قالوا لو وجدت اقوات فالواجب غالب قوت بلدك. يعني ايه لو وجدت اقوات فالغالب قود بلدك؟ يعني مسلا الان فرضنا ان في ناس اغلب البلد بتاكل - 00:42:41
آآ رز وفيه مسلا آآ فيه برغل الناس ما بتاكلوش ، يعني اغلب البلد ما بتاكله هو يجوز ان هو يخرجوا لأن قال لك يخرج في هذه الحالة الارز لان هذا غالب قوة الايه؟ غالب قوة البلد. طيب الان - 00:42:58

يجب صرف زكاة الفطر الى الاصناف الثمانية بالسوية. يعني نفس الاصناف الذين تخرج لهم زكاة الاموال هم هؤلاء الاصناف الذين تخرج لهم زكاة الايه؟ زكاة الفطر. يعني الفطر عند السادة الشافعية ليست خاصة بالفقراء والمساكين فقط وانما هي ايه؟ هي للاصناف الثمانية. فيجوز للغارم ويجوز لابن السبيل ويجوز للفقير - 00:43:13

والمسكين واللي طالب العلم وكل هؤلاء جميع الاصناف السمانية يجوز لهم ان يأخذوا من الزكاة. ايضا السادة الشافعية قالوا لا يجوز اخراج القيمة في زكاة فطرة ولا في شيء من الزكوات ولا الكفارات. واضح؟ فالسادة الشافعيات قالوا لو ان انسان عنده آآ وجب عليه زكاة الفطر يخرجها صاع من - 00:43:35

طعام. تمام؟ اذا اخرجها قيمة نقود يعني عند السادة الشافعية لا يجزئه ويحاسب عليها ولا تسقط عنه في هذه الحالة. تمام هذا بالنسبة لزكاة الفطرة. يكون بهذا قد انتهينا من احكام الزكاة عموما وزكاة الفطر خصوصا وان شاء الله في الدرس القادم نتكلم عن - 00:43:55

كتاب الصيام. هذا وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه وسلم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:44:15